وزارة الاقتصاد والمالية
MINISTERE DE L'ECONOMIE ET DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

1718

27 أكتوبر 2014

من وزير الاقتصاد والماليّة

إلى

الموضوع : حول نسبة الأداء على القيمة المضافة المطبق على محولات كهربائية في إطار طلب العروض المعلن عنه من قبل الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه.

المرجـــع : مكتوبكم بتاريخ 8 أكتوبر 2014.

وبعد،

لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنكم تلقيتم عريضة صادرة عن شركة « » تطعن فيها في منهجية الفرز الخاصة بالقسط الثاني المتعلق باقتناء محولات كهربائية « Transformateurs de Puissance » من طلب العروض المعلن عنه من قبل الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه حيث أنه تم إعلامها أنّه كان يتعين عليها اعتماد نسبة 18 % عوضا عن 12% وطلبتم معرفة ما يلي:

1- صحة التمشي الذي اعتمده المشتري العمومي والمتمثل في إصلاح المبالغ المالية المقدمة من قبل المشاركين وذلك بتطبيق نسبة 18% للأداء على القيمة المضافة عوضا عن 12%

2- تحديد الجهة المستفيدة بالامتيازات موضوع الأمر عدد 1192 لسنة 1994 المتعلق بضبط قائمة التجهيزات و شروط الانتفاع بالحوافز المنصوص عليها بالفصل 9 من مجلة تشجيع الاستثمارات

3- تحديد ما إذا كان الانتفاع بالامتيازات لا يتوقف على نشاط المشتري العمومي أي أنّ مجرد التنصيص على التجهيزات ضمن القائمة عدد 2 الملحقة بالأمر المذكور ينجر عنها انتفاع المشارك بالامتياز الجبائي،

4- تحديد ما إذا كان المشتري العمومي ملزما باحتساب نسبة 12 %

وجوابا يشرفني إعلامكم أنّ عمليات الصنع والبيع المحلي للتجهيزات موضوع الاستشارة والمضمّنة بالقائمة عدد 2 الملحقة بالأمر عدد 1192 لسنة 1994 المؤرخ في 30 ماي 1994 المتعلق بضبط قائمة التجهيزات وشروط الانتفاع بالحوافز المنصوص عليها بالفصل 9 من مجلة تشجيع الاستثمارات تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 12% وذلك بصرف النظر عن صفة المقتني ودون وجوب الاستظهار بشهادة في الغرض.

موقع الواب : www.impots.finances.gov.th الفاكس : 71.790 550 الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis

هذا ووفقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل فإنّ الأداء على القيمة المضافة موضوع الفوترة يصبح مستوجبا على مستوى المزود الخاضع للأداء المذكور ولا يمكن على مستوى الحريف الخاضع طرح الأداء الذي تمّت فوترته خطأ.

وتقبلوا، سيـــدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والســلام
عن وزير الإقتصاد المالية
وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد للواتي